- قوله : (إلى المصلى) هو موضع بالمدينة معروف قال في الفتح : بينه وبين باب المسجد ألف ذراع قاله عمر بن شبة في أخبار المدينة عن أبي غسان الكتاني صاحب مالك .

قوله : (وأول شيء يبدأ به الصلاة) فيه أن السنة تقديم الصلاة على الخطبة وقد تقدم الكلام على ذلك مبسوطا .

قوله : (ثم ينصرف فيقوم مقابل الناس) في رواية ابن حبان : (فينصرف إلى الناس قائما في مصلاه) ولابن خزيمة في رواية مختصرة : (خطب يوم عيد على رجليه) .

قوله : (فيعظهم ويوصيهم) فيه استحباب الوعظ والتوصية في خطبة العيد . قوله : (وإن كان يريد أن يقطع بعثا) أي يخرج طائفة من الجيش إلى جهة من الجهات .

وهذا الحديث يدل على أنه لم يكن في المصلى في زمانه صلى ا عليه وآله وسلم منبر ويدل على ذلك ما عند البخاري وغيره في هذا الحديث أن أبا سعيد قال : فلم تزل الناس على ذلك حتى خرجت مع مروان وهو أمير المدينة في أضحى أو فطر فلما أتينا المصلى إذ منبر بناه كثير بن الصلت . الحديث